التشريع من السنة وكيفية الاستنباط منها

بقلم د. علي محيي الدين القره داغي
المدرس بقسم الفقه والأصول
كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
جامعة قطر

مجلة مركز بحوث السنة والسيرة
العدد الثاني - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

Süleymaniye Vakfı
İslâm Ansiklopedisi

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ، عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسار على سنته إلى يوم الدين .

وبعد

فقد شرف الله عبده ورسوله محمداً ﷺ بحمل رسالته إلى الناس ؛ ليهديهم إلى صراطه المستقيم ، ﴿ وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله ﴾(١) ، فكلفه ببيان القرآن الكريم ودين الله بياناً وافياً ، فقام ﷺ بأداء مهمته خير قيام ، فبين لهم الحلال والحرام ، والفرائض والواجبات والمندوبات ، وسار السلف الصالح على طريقته وسنته ففازوا وسعدوا في الدنيا والآخرة ، فكانوا يعتبرون طاعة الرسول طاعة الله ﴿ ومن يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾(٢) وأحكامه التي تصدر منه أحكام الله تعالى ، انطلاقاً من أن الحكم الشرعي من خصائص الألوهية والربوبية ، ﴿ إن الحكم إلا لله ﴾(٣) ، ومن هنا فما يصدر منه سواء كان قرآناً ، أو سنة فهو بيان لهذا الدين القيم ، وحقاً كان علماؤنا الأصوليون على حق ووعي حينما حصروا معنى الحكم في : «خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً أو تخييراً ، أو وضْعاً»(٤) ، ثم جعلوا القرآن والسنة بياناً لهذا الحكم ، كما جعلوا الاجتهاد المتوفر فيه شروطه محاولة مقبولة للوصول إلى هذا الحكم ، ولذلك قد يصيب وقد يخطىء .

إذن فما الدين في الواقع إلا بيان لحكم الله تعالى وصراطه المستقيم الذي يريد إرشاد الناس إليه ، لكن لا يمكن الوصول إلى هذا الدين إلا عن طريق الرسول الهادي ، ومن هنا فأي محاولة للنيل من سنته وطريقته إن هي إلا مؤامرة على هذا الدين ، وتحطيم له .

ومن هنا فقد كان أعداء الإسلام أذكياء جداً حينما وجهوا سهامهم إلى السنة المشرفة ، وركزوا على الجانب التشريعي منها ، وذلك لأن إبعاد السنة يعني إبعاد البيان عن المبيَّن – وهو القرآن الكريم – وبالتالي عدم فهم الإسلام على حقيقته ، بل البعد عن الطريقة التي ارتضاها رب العالمين لرسوله وعباده ، ولأن في النيل من الجانب التشريعي من السنة نيلاً من هدفها ، والغاية منها ، فالهدف من القرآن والسنة بيان الشريعة والطريقة التي ارتضاها الله ، وبيان أحكامه ، فلم ينزل القرآن ولا السنة إلا لذلك ، وحتى قِصصُها وما فيها من ذكر لطبيعة الكون وغير ذلك كل ذلك لاجل الاتعاظ وأخذ الأحكام منه ، ولذلك يقول الله تعالى بعد ذكر قصص الأنبياء ﴿ أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾(٥) . وإذا دققنا النظر في جميع الشبهات التي أثيرت حول السنة بدءاً من القرن الثاني الهجري إلى يومنا هذا نرى أن جميعها تنصب على هذا الجانب ، فالفِرَقُ الضالة التي شككت في السنة وفي كيفية الوصول إلينا وكذلك المستشرقون ومن تبعهم الذين يحاولون بشتى الوسائل للوصول إلى نتيجة خطيرة ، وهي أن السنة إنتاج بشري لا يمت إلى الوحي بصلة ، وحينئذ لا تكون تشريعاً ، فمثلاً نرى (جولد تسيهر)(٦) وغيره من المستشرقين ومن نهل من منهلهم(٧) يركزون على جانبين أساسين هما : بشرية محمد ﷺ وإبعاد الرسالة والنبوة عنه ، هذا من جانب ، ومن الجانب الثاني : التشكيك في نسبة هذه الأحاديث إلى الرسول ﷺ وإقامة الشبه والأوهام على أنها : إن هي إلا إفرازات الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع الإسلامي في عهوده الأولى ، وأن ما فيها مما ثبت نسبته إلى النبي ﷺ شيء نادر وقليل وهو قد اختلط بهذه الكثرة ، وبالتالي فلا يمكن فصله وتمييزه ، وقد ابتعد هذا المستشرق اليهودي عن كل منهج علمي مقبول في مقدماته ونتائجه فلم يرجع

إلى طبيعة هذا الدين الذي جعل اتباع الرسول فرضاً ، وأنه قدوة وأسوة في أفعاله وأقواله ، وماذلك إلا لأنه كان قرآناً يمشي ، وأنه مأمور باتباع الوحي ، كما أنه من ناحية ثانية تناسى المنهج الدقيق الذي اتبعه علماء الجرح والتعديل ونقاد الحديث في انتقاء الأحاديث ، ذلك المنهج الذي قال عنه الأعداء : « فليفتخر المسلمون بعلوم حديثهم ما شاؤوا» .

ومن جانب ثالث حصر (جولد تسهير) السنة النبوية المطهرة في دائرة الأخبار التأريخية المتصلة بالدين – بمفهومه الضيق الخاص بالصلاة والصوم والأخلاقيات ونحوها – فعلى هذا استنتج أن الأخبار التي تنظم الحياة الاجتماعية والسياسية من إنتاج الأجيال اللاحقة ، وبالتالي فهي موضوعة وليس لها قيمة تشريعية .

فقد تناسى طبيعة هذا الدين القائم على الشمولية والكمال ، ورعاية شؤون الدنيا والدين ، وشؤون العقيدة والسلوك ، والاجتماع والاقتصاد والسياسة وكل أمور الحياة والممات ﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين﴾(٨) .

كما أنه لم يعتمد على مؤلفات العلماء المسلمين المتقدمين والمتأخرين في تعريف الحديث والسنة ، وعدم فصلهم بين الأخبار الخاصة بالدين ، والأخبار المتعلقة بشؤون الحياة العامة ، حيث صبغوا منهجهم الدقيق على كل الأحاديث المنسوبة إلى النبي ﷺ وشددوا في أحاديث الأحكام .

ما ذكرته مثالٌ ينبيء عن دهاء أعداء الإسلام في تركيزهم الشديد على إبعاد السنة ، وعنايتهم الخاصة بإبعاد الجانب التشريعي منها بأية وسيلة من الوسائل ، بحيث قد يستعملون كلمة حق ولكنهم يريدون بها الباطل ، مثل : القرآن هو تبيان لكل شيء ولذلك وحده يكفي ، ولكنهم نسوا أن القرآن نفسه

لا يمكن أخذ التشريع الكامل منه إلا من خلال السنة ، وتناسوا أنه هو الذي أرشدنا إلى : ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾(٩) . ثم إن هؤلاء في الوقت الذي يقولون هذا القول تراهم في مكان آخر وفي مناسبة أخرى يريدون التشكيك في القرآن نفسه ، وإيهام الناس بوجود التناقض بين القرآن المكي والمدني للوصول إلى سلب نسبته إلى الله تعالى ، وإسناده إلى محمد البشر الذي تتطور أفكاره مع مرور الزمن(١٠)،ومع ذلك حينما يرجع المنصف إلى القرآن لوجده متناسقاً ﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً)(١١) .

وإذا كان هؤلاء الأعداء هذا دأبهم ، وتلك شيمتهم لأن الحقد قد أكل قلوبهم حينما يرون أن أعظم وثيقة محفوظة على ظهر العالم هو القرآن الكريم ، وأن أدق منهج علمي في انتقاء الأخبار هو منهج المحدثين . فالذي يهز الإنسان ويؤلم القلب ويوجع النفس هو أن بعضاً من مثقفينا يحاولون بشتى الوسائل النيل من السنة المشرفة ، ويركزون على الجانب البشري للرسول ﷺ فيبعدونه عن التشريع والتأسي والاقتداء ، ويرددون هذا القول المأثور : « أنتم أعلم بشؤون دنياكم »(١٢) متجاهلين أن هذا لا يمسُّ الجانب التشريعي القائم على الحل والحرمة - كما سنوضحه إن شاء الله - .

ومن هذا المنطلق شغلني هذا الجانب منذ فترة من الزمن لكي أقوم بجهد متواضع بهذا الصدد لأوضح مفهوم التشريع ووظيفة الرسول ﷺ في هذا الميدان ، والاستدلال على أن السنة كلها مقررة من عند الله تعالى ، وأن الرسول إذا اجتهد فإن اجتهاده لا يقر على خطأ ، إذن فهو معصوم بعصمة الله إياه ، ثم أوضح ضوابط التشريع من السنة وما جرى فيها من خلاف مبيناً اللبس

والخلط اللذين وقع فيهما كثير من الكاتبين المعاصرين ، وملقياً الأضواء على الشبهات والاعتراضات التي وردت بهذا الخصوص .

ثم بعد إثبات أن السنة مثل القرآن في التشريع ، نعرج إلى ضوابط الاستنباط منها على ضوء ما ذكره سلفنا الصالح ، وعلماء الأصول ، حيث أعطوا هذا الجانب كثيراً من العناية لكنهم لم يفردوا كيفية الاستنباط من السنة وضوابطه ببحوث مستقلة ، وإن كانوا قد ذكروا بعض الجوانب الخاصة بالسنة المشرفة ، فأردتُ أن أضم إلى موضوع البحث عن التشريع من السنة هذه الضوابط الأصولية ليكون الموضوع متكاملاً بإذن الله تعالى .

والله أسأل أن يجعلنا من متبعي سنة نبيه ومحييها وأن يحشرنا تحت لوائه إنه سميع مجيب .

التعريف بالسنة

السنة لغة هي الطريقة ، والسيرة ، والطريقة المسلوكة المتبعة(١٣) وسنن الله تعالى نواميسه وقوانينه التي لا تتغير ، ولا تتبدل ، وسنة النبي ﷺ هى طريقته التي سار عليها في العبادة والسلوك والعمل ، حيث يقول : « ومن أعرض من سنتي فليس مني» أي من أعرض عن منهجي وطريقتي في الاعتدال وطلب حسنتي الدنيا والآخرة ، وعدم ترك الزواج والأكل والشرب فليس مني .

فالسنة بهذا المعنى عامة تشمل المنهج العام الدقيق الذي سار عليه الرسول الكريم ﷺ في حياته الشريفة ، سواء كان هذا المنهج قد تلقاه من الله تعالى بلفظه ومعناه المعجزين (أي القرآن) أو بمعناه فقط ، أو أقر عليه (أي الحديث النبوي) وبهذا المعنى العام ورد على ألسنة الصحابة أيضا ، حيث روى البخاري ومسلم وغيرهما بسندهم عن عائشة رضي الله عنها قالت «وقد سنّ رسول الله ﷺ الطواف بينهما - أي الصفا والمروة - فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما»(١٤) مع أن مشروعية السعي بين الصفا والمروة وكونهما من الشعائر بنص القرآن .

وقد ورد لفظ السنة على ألسنة النبي ﷺ وأصحابه على ذلك ، وعلى طريقة النبي ﷺ التي أرستها أقواله وأفعاله وتقاريره (أي غير القرآن) فقال ﷺ «شهر كتب الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه»(١٥) فهذا واضح في أن المراد بالسنة هنا ما جعله رسول الله ندباً وتطوعاً ، وقال ابن عباس «ما سن رسول الله ﷺ شيئاً إلا وقد علمته غير ثلاث : لا أدري كان يقرأ في الظهر

والعصر أم لا ، ولا أدري كيف كان يقرأ . . .»(١٦) .

والتحقيق أن لفظ السنة أو «سن» كان يطلق في العصر الأول على : ١ - الطريقة مطلقاً ، ٢ - وعلى الطريقة التي كانت تشمل الإسلام كله ، ٣ - وتطلق على ما قاله أو صدر منه ، أو أقر الناس عليه (أي ما سوى القرآن) . ٤ - كما كانت تطلق على المندوب والمستحب الذي يقابل الفرض ، فإذا أطلقت على الطريقة تسند إما إلى الله تعالى ، أو إلى غيره ، وحينئذ تعرف الطريقة أنها حسنة ، أو سيئة ، فيتحدد معناها على ضوء المضاف إليه ، أو القرينة ، إذا أطلقت على سنة رسول الله ﷺ (أي أقواله وأفعاله وتقاريره) فإنها في الغالب يُذكر معها كتاب الله ، أو الكتاب ، وإذا أطلقت على المندوب والمستحب فيذكر معها الفريضة .

فمن الأول قوله تعالى ﴿ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾(١٧) أي طريقته المتبعة وناموسه وقوانينه في تدبير الكون ، وقوله ﷺ «من سن في الإسلام سنةً حسنةً فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ، ولا ينقص من أجورهم شيء . ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء»(١٨) . وقوله ﷺ : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»(١٩) .

ومن الثاني ما رواه ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما قالا : «سنّ رسول الله ﷺ صلاة السفر ركعتين ، وهما تمام غير قصر»(٢٠) ولاشك أن تشريع القصر في السفر كان بنص القرآن الكريم ، لكن الرسول ﷺ بين أن القصر إلى ركعتين فقط ، وروى البخاري بسنده عن ابن عباس أنه سئل عن التمتع